

أهديت له بهيمة أنعام من الغنم وتوالت وكثرت عنده هل يجوز له الحج من مالها؟ اللحيدان - كبار العلماء

صالح اللحيدان

يقول بانه اهدي اليه بهيمة انعام من الغنم توالت وكثرت عنده هل يجوز له ان يبيع منها ويحج بثمانها ام لا افي دون هداكم الله بسم
الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:00:00](#)

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد سيدنا وسيد الاولين والآخرين وعلى اله وصحابته ومن اهتدى بهديهم الى يوم الدين وبعد
اذا اهدي الى الانسان شيء من المال صار من خلة - [00:00:18](#)

يتصرف فيه به بما يشاء فاذا تصرف به ببيع او هبة او تصدق جزله ذلك وبالتالي فان ما يفعله هذا السائل بهذا المال الموهوب من بيع
وانفاق بالثمن على نفسه في رحلة - [00:00:34](#)

للحج من افضل الاعمال فلا حرج في ذلك ان شاء الله والله اعلم - [00:00:56](#)